

تاج العروس من جواهر القاموس

البُهْدُرِيُّ بِالضَّمِّ مَشْدَدَةٌ الْيَاءِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ أَبُو عَدْنَانَ : هُوَ الْمُقَرَّبُ قَمُّ الَّذِي لَا يَشْبَبُ كَالْبُهْدُرِيِّ كَذَا فِي التَّهْدِيبِ وَالتَّكْمِلَةِ .
ب ه ر .

البُهْرُ بِالضَّمِّ : مَا اتَّسَعَ مِنَ الْأَرْضِ . البُهْرُ : شَرُّ الْوَادِي وَخَيْرُهُ هَذَا فِي النَّسَخِ بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَالصَّوَابِ : سَرُّ الْوَادِي بِالسَّيْنِ أَي سَرَارَتُهُ كَمَا فِي الْأُصُولِ الْمُصَحَّحَةِ كَالْبُهْرَةِ فِيهِمَا وَفِي اللِّسَانِ : وَالبُهْرَةُ : الْأَرْضُ السَّهْلَةُ وَقِيلَ : هِيَ الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ بَيْنَ الْأَجْبُلِ .

البُهْرُ : الْبَلَدُ أَوْ وَسَطُهُ وَيُقَالُ : مِنْ أَيِّ بُهْرٍ أَنْتَ ؟ أَي مِنْ أَيِّ بَلَدٍ ؟ مِنَ الْمَجَازِ : البُهْرُ : انْقِطَاعُ النَّفْسِ مِنَ الْإِعْيَاءِ وَبِالْفَتْحِ مَصْدَرُ بَهْرِهِ الْحِمْلُ يَبْهَرُ بِهْرًا .

وَقَدْ أَنْبَهَرَ وَابْتَهَرَ أَي تَتَابَعَ زَفَسُهُ . يُقَالُ : بَهَرَ الرَّجُلُ كَعُنِي إِذَا عَدَا حَتَّى غَلَبَتْهُ البُهْرُ وَهُوَ الرَّبُّوُّ فَهُوَ مَبْهُورٌ وَبَهِيرٌ وَفِي الْحَدِيثِ : " وَقَعَ عَلَيْهِ البُهْرُ " هُوَ بِالضَّمِّ : مَا يَعْتَرِي الْإِنْسَانَ عِنْدَ السَّعْيِ الشَّدِيدِ وَالْعَدْوِ مِنَ النَّهْيِ وَتَتَابَعِ النَّفْسِ وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ " أَنْزَّهُ أَصَابَهُ قُطْعٌ أَوْ بُهْرٌ " . وَبَهْرَهُ : عَالَجَهُ حَتَّى أَنْبَهَرَ .

مِنَ الْمَجَازِ : الْبَهْرُ : الْإِضَاءَةُ كَالْبُهْرِ بِالضَّمِّ وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : " قَالَ لَهُ عَبْدُ خَيْرٍ : أُمَّصَلِّي الصُّحَى إِذَا بَزَغَتِ الشَّمْسُ ؟ قَالَ : لَا حَتَّى تَبْهَرَ الْبُتَيْرَاءُ " أَي يَسْتَبِينَ ضَوْءُهَا .

مِنَ الْمَجَازِ : الْبَهْرُ : الْغَلَابَةُ بِهْرَهُ يَبْهَرُهُ بِهْرًا : قَهْرَهُ وَعَلَاهُ وَغَلَابَتَهُ . وَبَهْرَتُ فُلَانَةٌ النَّسَاءُ : غَلَابَتُهُنَّ حُسْنًا وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ هُبَيْرَةَ :

" مَا زِلْتِ فِي دَرَجَاتِ الْأَمْرِ مُرْتَقِيًا تَنْمِي وَتَسْمُو بِكَ الْفُرْعَانُ مِنْ مُضَرَّاءِ .

حَتَّى بَهْرَتَ فَمَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ ... إِلَّا عَلَى أَكْمَهٍ لَا يَعْرِفُ الْقَمَرًا . أَي عِلَاوَتَ كُلِّ مَنْ يُفَاخِرُكَ فَظَهَرَ عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : " صَلَاةُ الصُّحَى إِذَا بَهْرَتِ الشَّمْسُ الْأَرْضَ " أَي غَلَابَتِهَا نُورُهَا وَضَوْءُهَا .

عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْبَهْرُ : الْمَلَاءُ . الْبَهْرُ : الْبُعْدُ . وَالبُهْرُ :

المُبْدَاءِ دَةً مِنَ الْخَيْرِ .

الْبَهْرُ : الْحُبُّ هَكَذَا فِي النَّسَخِ وَالَّذِي نُقِلَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ :
وَالْبَهْرُ : الْخَيْبَةُ . وَالْبَهْرُ الْفَخْرُ وَأَنْشَدَ بَيْتَ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ
وَلَعَلَّ مَا ذَكَرَهُ الْمصنّفُ تَصْحِيفُ فَلْيُنْظَرْ وَبَيْتُ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الَّذِي
أشار إليه هو قوله : .

" ثُمَّ قالوا : تُحْبِبُّهَا قُلْتُ : بَهْرًا ... عَدَدَ الرَّسْمِ وَالْحَصَى وَالتُّرَابِ
. وَقيل : معنَى بَهْرًا فِي هَذَا الْبَيْتِ : جَمًّا وَقيل : عَجَبًا قال أبو العباس : يجوزُ
أنْ كلَّ ما قاله ابنُ الأعرابيِّ في وُجُوهِ الْبَهْرِ أنْ يكونَ معنَى لما قال عُمَرُ
وأحسنُها العَجَبُ .

الْبَهْرُ : الْكَرْبُ الْمُعْتَرِي لِلْبَعِيرِ عِنْدَ الرَّكْضِ أَوْ لِلإِنْسَانِ إِذَا كُلاَّفَ فَوْقَ
الْجَهْدِ .

الْبَهْرُ : الْقَذْفُ وَالْبُهْتَانُ يُقالُ : بَهَرَهَا بِبُهْتَانٍ إِذَا قَذَفَهَا بِهِ . الْبَهْرُ
: التَّكْلِيفُ فَوْقَ الطَّاقَةِ يُقالُ : بَهَرَهُ إِذَا قَطَعَ بِهِرَهُ وَذَلِكَ إِذَا قَطَعَ
نَفْسَهُ بِضَرْبٍ أَوْ خَنْقٍ أَوْ ما كانَ قالَهُ ابنُ شُمَيْلٍ وَأَنْشَدَ : .

إِنَّ الْبِخِيلَ إِذَا سَأَلَتْ بِهَرَّتَهُ ... وَتَرَى الْكَرِيمَ يَرَّاحُ كَالْمُخْتَالِ .
الْبَهْرُ : الْعَجَبُ وَبَهْرًا لَهُ أَيَّ عَجَبًا قاله ابنُ الأعرابيِّ وَبِهِ فَسَّرَ أَبُو
العَبَّاسِ الزَّجَّاجُ بَيْتَ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ وَأَنْشَدَ ابْنَ
شُمَيْلٍ بَيْتَ ابْنِ مَيْسَادَةَ : .

أَلَا يَا لِقَوِّمِي إِذْ يَبْدِعُونَ مُهْجَتِي ... بَجَارِيَةَ بَهْرًا لَهُمْ بِعَدَهَا
بَهْرًا . أَيَّ تَعَسًّا وَغَلَابَةً هَكَذَا فَسَّرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ قال سيبويه : لا فِعْلَ
لِقَوْلِهِمْ : بَهْرًا لَهُ فِي حَدِّ الدُّعَاءِ وَإِنَّمَا نُصِبَ عَلَى تَوْهَمِ الْفِعْلِ وَهُوَ مِمَّا
يَنْتَصِبُ عَلَى إِضْمَارِ الْفِعْلِ غَيْرِ الْمُسْتَعْمَلِ إِظْهَارُهُ .

من المَجازِ : بَهَرَ الْقَمَرَ كَمَنْعِ النَّجْمِ بِهْرًا : بَهَرَهَا بِضَوْئِهِ قال

: